

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٨٤ لسنة ١٩٧٧

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى نظام استثمار المال العربي والأجنبي والمناطق الحرة الصادر بالقانون

رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٤ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩٨ لسنة ١٩٧٧ بإنشاء المجلس الأعلى

للاستثمار ؛

وعلى موافقة مجلس الوزراء ؛

قرر :

(المادة الأولى)

يضم إلى عضوية المجلس الأعلى للاستثمار المشكل وفقا لقرار رئيس

الجمهورية رقم ١٩٨ لسنة ١٩٧٧ المشار إليه كل من :

وزير الدولة بمحکم المحلى والشباب والتنظيمات الشعبية والسياسية .

وزير المالية .

وزير التخطيط .

نائب الوزير لشئون التعمير برئاسة مجلس الوزراء .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر بإرادة الجمهورية في ٩ رجب سنة ١٢٩٧ (٢٦ يونيو سنة ١٩٧٧)

أتور السادات

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٩٦ لسنة ١٩٧٧

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١٥ لسنة ١٩٢٧ بتنظيم السلطة فيما يختص بالعلماء

الدينية وتعيين الرؤساء الدينيين والأديان المسموح بها في البلاد وال

المعللة له ؛

(١) تقوم اللجنة المشتركة الدائمة بمتابعة تنفيذ العمليات عن طريق الزيارات وتقارير المتابعة وغيرها من الأساليب التي يتفق عليها لضمان استمرار التعاون بالكفاءة والمستوى المطلوب .

(٢) تضع اللجنة اللوائح والقواعد التي تنظم أعمالها ، وتنظيم مناحج اتصالها بالهيئات العربية والدولية .

(٣) تقدم الدول الخمس المعنية الاعتمادات المالية التي تبسر للجنة عملها .

(٤) تكون لجنة أمانة فنية وإدارية مقرها إحدى الدول الخمس المعنية وينظم علاقة الأمانة بدولة المقر بروتوكول خاص .

(٥) يجوز للجنة أن تنشئ صندوقا خاصا تساهم فيه الدول والمنظمات والصناديق العربية والهيئات الدولية .

تم التوقيع على هذا البروتوكول في مقر الأمانة العامة بجامعة الدول العربية بالقاهرة يوم السبت الموافق الخامس من شهر فبراير ١٩٧٧

الجمهورية التونسية

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

الجمهورية العربية الليبية

جمهورية مصر العربية

المملكة المغربية

وزارة الخارجية

قرار

نائب رئيس الوزراء ووزير الخارجية

بعد الاطلاع على قرار السيد رئيس الجمهورية رقم ١٨٩ لسنة ١٩٧٧

الصادر بتاريخ ١٩٧٧/٤/٢٤ بشأن الموافقة على بروتوكول التعاون بين

دول شمال أفريقيا في مجال مقاومة الزحف الصحراوي والموقع عليه في مقر

الأمانة العامة لجامعة الدول العربية بالقاهرة بتاريخ ١٩٧٧/٢/٥ ؛

وعلى تصديق السيد رئيس الجمهورية بتاريخ ١٩٧٧/٥/١٨ ؛

قرر :

مادة وحيدة : ينشر في الجريدة الرسمية بروتوكول التعاون بين دول

شمال أفريقيا في مجال مقاومة الزحف الصحراوي والموقع عليه في مقر

الأمانة العامة لجامعة الدول العربية بالقاهرة بتاريخ ١٩٧٧/٢/٥ ، ويعمل به

اعتبارا من ١٩٧٧/٥/١٨

تحريرا في ١٨ جمادى الآخرة سنة ١٢٩٧ (٥ يونيو سنة ١٩٧٧)

إسماعيل فهمي